

كتاب مختصر خوقير / درس (٥) / شرح الشيخ أحمد بن ناصر

القعيبي

أحمد القعيمي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه قال المؤلف  
رحمه الله تعالى ونفعنا بعلومنه في الدارين امين باب ازالة النجاسة - 00:00:00

والمراد بالنجاسة هنا المراد بها النجاسة الحكمية وما المراد بالنجاسة الحكمية النجاسة الحكمية هي الطارئة على  
 محل طاهر وهذا الباب يبيّن كيفية تطهير فالنجاسة اذا او الشيء الذي ترد عليه النجاسة - 00:00:13

الشيء الطاهر الذي ترد عليه النجاسة غير الماء طبعاً فهذا الباب في تبيين كيفية ازالة النجاسة التي تطرأ على الشيء الطاهر غير الماء.  
اما النجاسة العينية فهل تطهر نجاسة العينية - 00:00:43

البول والغائط هذا عينه لا تطهر. لكن نحن نظهر المكان الذي ايش؟ ورد عليه او وردد عليه هذه النجاسة ورحم الله يكفي في غسل  
النجاسات كلها والنجاسات عندنا تنقسم الى بحسب خفتها - 00:01:03

وثقلها يعني شدتها ثلاثة اقسام الاول النجاسة التي تكون على الارض ونحوها في الصخور وآآ نحو ذلك فيجزئ في غسل هذه  
النجاسات اذا كانت على الارض ونحوها غسلة واحدة ولو كانت هذه النجاسة من كلب وخنزير. ولو كانت هذه النجاسة من كلب  
وخزيت فيجزئ فيه غسلة واحدة. يعني لا يشترط - 00:01:21

اه عدد لا يشترط عدد وآآ ولو كانت كما ذكرنا من كلب خنزير لكن يشترط ان تكون الغسلة بماء ظهور ولو غير مباح. ويشترط في هذه  
الغسلة التي تجزئ بغسل النجاسة التي على الارض ان تذهب بعين - 00:01:54

النجاسة بحيث لا يبقى لها لا يبقى لها اثر من ريح او لون الا عجزا بحيث لا يبقى لها اثر من ريح او لون الا عجزا يعني اذا عجزنا عن  
ازالة الريح - 00:02:15

اه ريح النجاسة من الارض ونحوها او عجزنا عن ازالة اه اللون لون النجاسة من الارض ونحوها فانه يعفى عنه. اما بقاء الطعام فانه يضر بقوى الطعام فانه يضر ومن النجاسات التي تلحق بهذا القسم بول - [00:02:30](#)

الغلام الذي لم يأكل الطعام لشهوة. وسيذكره الماتن لكنه يلحق بهذا القسم فبول الغلام الذي لم يأكل الطعام شهوة يكفي يكفي فيه غسله غسلة واحدة يعني غمره بالماء ولو لم يتقاطر. ولو لم يتقاطر - [00:02:51](#)

ومثله ايضا القيء. قيء الطفل او الغلام الذي لم يأكل اه طعام لشهوة اه يقولون قيئه اخف من بوله فيكتفي فيه غسلة واحدة يعني غمره بالماء وسيذكره الماتن ثم ذكر القسم الثاني من النجاسات - [00:03:13](#)

قالوا على غيره يعني على غير الارض سبع اشترطت سبع غسلات احداها بتراب والمراد تراب طهور المراد ترابه صبغ سلات بالماء احدى هذه الغسلات يجب ان يكون معها ايش؟ تراب - [00:03:36](#)

طهور وال الاولى كما قال العلماء الاولى اولى الغسلة الاولى اولى ان يجعل فيها ايش التراب ان يجعل فيها التراب. وهل يقوم مقام التراب مادة اخرى غير التراب او لا يقوم على المذهب؟ المذهب يقوم كالعسنان - [00:03:56](#)

الصابون يقوم مقام التراب ويشرط طبعا ذكرنا انه آآ يكون التراب مع الغسلة يعني لابد معها ماء بحيث يوصل التراب الى جميع المحل. جميع المحل هذه النجاسات التي آآ ليست على الارض وهي ايضا نجاسات ليست نجاسة كلب ولا خنزير. القسم الثالث وهو

اشد انواع النجاسات - 00:04:14

جسد الكلب والفنزير. طبعا النصوص عليه اه لا زلنا في نجاسة المخزين. هذا قسم اه هو الاشد قالوا في وعلى غير هذا قسمة لازم  
القسم الثاني. لا زلنا في القسم الثامن من الجلسات احداها بتراب في نجاسة كلب ذكرنا ان النص الوارد في الحديث في ايش؟ في -

00:04:43

الكلب الحق الحنابلة الخنزير بكلب لماذا قياسا يقول لانه اخبت من الكلب الخنزير اخبت من الكلب ثم ذكر القسم الثالث من النجاسات  
وقال وفي نجاسة غيرهما يعني نجاسة غير الكلب - 00:05:04

والخنزير سبع سبع ان انقد طبعا سبع بلا تراب اذا انقت هذه السبع والا زاد عن السبع حتى اه تنقي وانما ذهبوا الى كونها سبع قياسا  
على ايش؟ نجاسة الكلب نجاسة الكلب. طبعا الامام احمد يقول ان آآ بول الادمي يعني آآ اخبت من بول ايش - 00:05:23

الكلب بول ادمي اخبت البول الكلب فلذلك يشترط فيه في تطهيره آآ ما يشترط في اه نجاسة الكلب ثم قال رحمة الله والخمرة اذا  
انقلبت بنفسها خلا ظهرت الاصل في المذهب ان استحالة الاستحالة - 00:05:52

لا تطهر والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل ايش الجلالة. الجلالة هي التي الدابة الطاهرة التي يجوز اكل لحمها تأكل شيء من  
ايش النجاسات. فلو كانت الاستحالة تطهر - 00:06:21

او تطهر لا ابيح اكل هذه الجلالة. يعني هذه الجلالة التي تأكل نجسات قد استحالت هذه النجاسات في آآ بدنها وجسمها ومع ذلك نهى  
الرسول صلى الله عليه وسلم عن اكل ايش - 00:06:37

هذه الجلالة فهذا يدل على ان الاستحالة استحالة النجس من مادة الى مادة اخرى فانه لا يظهر فانه لا يظهر الا آآ انهم الحنابلة السترة  
ومسأليتين فقط الخمرة الخمر اذا انقلبت الخمر هذا - 00:06:51

اذا انقلب اذا ترك فترة فانه ينقلب بنفسه خل فيكون ايش؟ مباحا ظاهرا. يكون ظاهرا مباحا. الخمر اذا انقلبت  
بنفسها خلة ظهرت اما اذا يعني احد نقلها - 00:07:10

يعني بقصد التخليل او عمل لها عملا لكي تتخلل فانه لا يجوز. الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن ايش في الصحيحين قد سئل  
عن الخمر اتخذوا خلا فقال؟ فقال لا. فقال لا - 00:07:28

قال والخمرة اذا انقلبت خلا. هذا الخمرة هذى فيها استحالة. تحولت الخمرة من مادة الخمر الى مادة الخل فتطهر هنا والاصل انها  
استحالة لا تطهر طهرت وهناك مسألة اخرى ايضا - 00:07:45

آآ الاستحالة تطهر فيها تطهر فيها المادة اذا استحال الشيء من شيء اخر فانه يظهر وهي ايش العلقة التي يخلق منها الحيوان الطاهر  
لان العلقة هي دم العلقة هي دم في الحقيقة - 00:08:02

فهي نجسة فاذا تحولت الى مخلوق ظاهر كالانسان الادمي او الحيوان المأكول لحمه فانه يظهر فانه يكون اه ظاهرا. ثم قالوا يظهر  
بول غلام ويظهر ايش عندكم المتن الكتاب فيه احد عنده كتاب - 00:08:21

ها كتاب كتابها ويطرده ايش يقول يعدل الغلام وهذه خطأ ويظهر بول غلام امسحوا منه هذه منه هذه دخيلة خطأ مطبعي  
ويظهر بول غلام لم يأكل الطعام - 00:08:44

المراد لم يأكل الطعام بایش بشهوة هكذا قيديوها المؤلف اطلقها لم يأكلوا الطعام بشهوة وهل من الطعام الحديد واللبن الحليب الى  
حليب الام او يستثنى الحليب ها هل من يعني يشرب من حليب امه - 00:09:14

لا بل امه هذا يأكل الطعام بشهوة او يستثنى هذا يستثنى احسن هذا يستثنى. لذلك يقول في الغائب والمراد بطعم غير لبن غير اللبن  
لانه يشرب اللبن اصلا لا يستطيع ان يعيش الا حتى حتى يأكل - 00:09:38

نعم هو اللبن احسن الطعام واللبن طعام قال بنضجه بنضجه وفسروه كما ذكرنا بالغمر بالماء وان لم ينفصل وان لم ينفصل ويفهم من  
ذلك ان بول الانثى والخنسى لا يكفى فيها فيهما بذلك بل لابد من غسل بولهما - 00:09:55

وهل بقول الغلام نجس او ظاهرها نجس لكن خف في تطهيره. قال وما اكل لحمه من حيوان فهو ظاهر الحيوانات ذكرنا ان ما اكل

لحمه ما اباح الشارع اكل لحمه فانه - 00:10:15

فيكون ظاهرا يحكم بظهوره وكذا ما يخرج منه بوله وايش؟ وروته فانه ظاهر فانه ظاهر وهل يباح تناول بول الحيوان الطاهر بول الابل مثلا هذه واحة ان يشرب الانسان بول الابل ان بعض الناس يقول انا كل يوم - 00:10:36

يشرب منه بيالة من بول الابل يصح ها الا الا للضرورة لا يباح الله ايش؟ للضرورة. وحديث ما امرهم الا بعد ان ايش؟ استووا يعني. اتتهم الحمى فامرهم ان يشترون ابوالابل - 00:11:07

وآآ بالمناسبة ان هناك دكتور اسمه الخضيري الدكتور محمد الخضيري او متخصص في السرطان يقول ثلاثين سنة بعضهم ينشر ان بولس الابل يشفى مصيبة ثلاثين سنة ما مرت علي حالة شفي منها انسان والسرطان بسبب بول الابل - 00:11:29

وذاك لا بد ان نصحح الفكرة يعني. كثير من الناس عنده اعتقاد ان بول الابل فيه منافع هذا حتى لو قمنا بظهوره الا انه لا يجوز تناول يعني ليس كل ظاهر يجوز تناوله ليس كل ظاهر يجوز تناوله - 00:11:49

فالمخدرات مثلا ها هذه آآ يعني قد يقال بظهورها من علماء لو قلنا انها عشق عشب ظاهر هل يجوز تناوله؟ لا يجوز تناوله ببول اه الابل والغنم والبقر لا يجوز - 00:12:05

تناول ابوالها ولا روث الا لضرورة الا لضرورة وهذا يذكرون في باب او كتاب الاطعمة يذكرون في كتاب قال ولی الادمي ظاهر وهذا يدل على الحديث ايش ها؟ حديث من؟ عائشة كنت افرك - 00:12:23

اه المني بثوب النبي صلی الله عليه وسلم فيصلني به قال رحمة الله بباب الحيض نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله بباب الحيض لا حيض قول تسع سنين ولا بعد خمسين ولا مع احد. واقله يوم وليلة - 00:12:42

ظالمه ست او سبع واكثره خمسة عشر واقل ظهر بين هيضتين ثلاثة عشر يوما وغالبه بقية الشهر ثمانيه اشياء الوضوء في الفرد والطلاق والصلوة والصوم والطواف وقراءة القرآن ومس المصحف - 00:13:04

واللغز بالمسجد ويوجب خمسة اشياء. الملوك والغسل والاعتدال به. والحكم بالبراءة الرحم والكافارة وتقضي الصلاة توضاً لوقت كل صلاة وتصوم وتصلي ويكره وقوفها ولا كفارة فيه واكثر مدة نفس اربعون يوما - 00:13:24

وزمنه ظهر يكره الوطء به وهو كحيل في احكامه غير عدة غير عدة وظروف قال رحمة الله بباب الحيض والحيض في اللغة هو السيلان واما في الشرع فهو دم طبيعة - 00:13:54

واجلة اي خلقة ترخيه الرحم والرحم بفتح باء وكسر الحاء بيت منبت الولد ووعائه ووعاؤه ترخي الرحم يعتاد الانثى اذا بلغت في اوقاتهم معلومة. دم طبيعة وجبلة اي خلقة تلقيه الرحم يعتاد الانثى اذا بلغت في اوقات معلومة - 00:14:14

قال رحمة الله لا حيض قبل تسع سنين اي دم يأتي البنت قبل ان تبلغ تسع سنوات فانه لا يحكم بأنه حيث لا يحكم بأنه حيض قال في الشرح الكبير لا نعلم في ذلك خلافا في المذهب - 00:14:47

لا نعلم في ذلك خلافا في المذهب فإذا رأت المرأة الدم او البنت الدم قبل بلوغ هذا السن لا يكون حيظا. وقالت عائشة رضي الله عنها اذا بلغت جارية تسع سنين فهي - 00:15:04

امرأة رواه البيهقي والمراد ان حكمها حكم المرأة فلا حيظ قبل تمني تسع سنين لا يحكم لهذا الدم الذي يأتي البنت او المرأة قبل ان تستكمل تسع سنوات قال ولا بعد خمسين. ايضا اذا استكملت - 00:15:18

فالمرأة خمسين سنة فانه لا يعتد بهذا الحيض لا يعتد بهذا الحيض فرحم الله ولا مع حمل ولا معها الدم الذي يأتي المرأة الحامل فانه لا يحكم بأنه حيث ولو كان يأتيها في اوقات معلومة - 00:15:39

لان النبي صلی الله عليه وسلم قال ابن عمر يطلقها ايش ظاهرا او حاملا فلو كان الحيض يأتي للحامل نبهه على ايش حاملا الا ايش؟ اوقات الدم اوقات العادة التي تأتي الحامل فلم ينبهه فيدل على ان آآ الحامل لا تحيس - 00:16:05

واي دم تراه الحامل فانه ليس بدم حيض وانما هو دم فساد رحمة الله ولا مع حمل. واقله يعني اقل زمن يصلح ان يكون الدم فيه حيضا اقل زمن يصلح ان يكون الدم فيه حيضا يوم وليلة - 00:16:28

وغالبها ست او سبع غالباً الحيض الذي يأتي النساء ستة أيام او سبعة أيام واكثره خمسة عشر خمسة عشر يوماً لقول علي رضي الله عنه من قول علي اكثراً الحيض خمسة عشر يوماً - [00:16:50](#)

ثم قال واقل طهر واقل طهر بين حيضتين ثلاثة عشر يوماً ثلاثة عشر يوماً فإذا يعني ظهرت المرأة من الحيض ثم تأتي الدم بعد عشرة أيام هل يحكم بأنه حيض؟ لا يحكم بأنه حرض - [00:17:13](#)

والذى يدل على كون اقل الحذن يوم وان اكثراً او اقل الطهر بين الحالتين ثلاثة عشر يوماً. حديث ايش على رضي الله عنه مع شريح المرأة التي جاءت فزعمت انها حاضت في ايش - [00:17:30](#)

بشهر زعمت انها حاضت في شهر فقال شريح رحمة الله ان جاءت بينة من بطانة اهلها ممن يرضي دينه وامانته فشهد بذلك والا فهي كاذبة. فقال علي رضي الله مشهورة قانون يعني ايش - [00:17:52](#)

جيد وهذا علقة البخاري رواه البخاري تعليقاً ما كيف يعني آآ تكون آآ تحيس المرأة في شهر ثلاث حيس كيف تحيس المرأة في شهر ثلاث حيس ها يا احمد وبعدين - [00:18:09](#)

تحيس يوم وليلة وتظهر ثلاثة عشر يوماً. كم يوم صار الان طيب ثم تحرير يوم العيد. يوم وليلة. كم صار اليوم الان خمسة عشر وبعدين تظهر ثلاثة عشر يوماً كم صار اليوم الان - [00:18:31](#)

هـ؟ ثمانية وعشرين يوم ثم تحيس يوم وليلة فيعقل ان تحيس المرأة في شهر ثلاث حيس يعقل او يحصل ايضاً فرحم الله وغالبه يعني غالب الطهر بقية الشهر غالب الطهر بقية الشهر. فإذا كان الانسان يأتيه الحيض سبعة أيام - [00:18:50](#)

فظهورها يكون ايش هـ؟ ثلاثة وعشرين يوماً ثلاثة وعشرين يوماً وهكذا ولا حد لاكثر الطهر يعني بعض النساء تحيس مثلاً سبعة أيام تجلس شهر ونص او شهرين ثم تأتيها الحيبة مرة اخرى لا حد لاكثر الطهر بين الحيضتين. ثم قال ويحرم بالحيض - [00:19:14](#)

ثمانية اشياء اولاً الوطء هذا بالاجماع وهذا باجماع قوله تعالى فاعتلوا النساء بالمحيس فاعتلوا النساء في المحيض ويستثنى العلماء من به ايش؟ سبق بشرط ايضاً. يستثنى العلماء بشق فيجوز له ان يطاً الحائض بشرط يذكره - [00:19:36](#)

قال رحمة الله الوطء في الفرج والطلاق يمنع الطلاق. المراد انه يمنع ايش؟ ان الحيس يمنع سنة الطلاق وهل يقع الطلاق في الحيس او لا يقع؟ يقع. ولا يمنع وقوع الطلاق. وانما يمنع سنة الطلاق. فإذا حصل الحيس وحصل - [00:20:00](#)

في اثناء الحيس الطلاق ليس هذا الطلاق سنياً وانما هو طلاق ايش؟ بدعي محرم. ويقع ايضاً كما سيأتي ان شاء الله فيمنع الحيس سنة الطلاق الا انه يستثنى من هذه المسألة ايضاً اذا سأله ايش - [00:20:22](#)

الطلاق بعوض او سأله خلعاً اذا سأله طلاقاً بعوض او خلعاً فلا يحرم الطلاق في اثناء الحيس ايضاً الثالث الصلاة يمنع الحيس فعل الصلاة المراد انه يمنع فعل الصلاة ويمنع ايضاً وجوبها فلا تجب ايش؟ الصلاة على الحائض ولا يجب عليه ان تقضيها اذا - [00:20:42](#)

انتهت من حيرتها وهذا بالاجماع. الا انه يستثنى هناك صلاة للمرأة ان تصليها اذا ظهرت ما هي مم لا اهـ هذا يدركها وقت الصلاة وجوباً اذاـ هذا المبتدأ يعني هناك صلاة لا حد يعني آآ - [00:21:07](#)

لا اخر لوقتها مفتوح مجال فيها يعني ما يقال انها قضاء كل وقت تؤديه انت وهي اداء عليه الصلاة والسلام. جيد انك خليتنا نصل على الرسول وسلم ركعتي ايش الطواف ركعتي الطواف - [00:21:43](#)

نعم الاحرام هذه يعني اذا احرمت كيف تصلي بعد ما تحرم يعني بعدين لا الوصول هذا شيء ثاني ايضاً يمنع فعل الصوم. يمنع الحيس فعل الصوم لكن هل يمنع الحيس وجوب الصوم - [00:22:10](#)

ها لا يمنع وجوبها لا يمنع وجوبه فتقضيه بالاجماع تقضيه بالاجماع وايضاً يمنع الحيس صحة الطواف لأن الطواف في الحقيقة ايش يعني هو صلاة كما ورد في الحديث ويمنع الشيء السادس الحيس يمنع قراءة - [00:22:33](#)

القرآن قراءة القرآن فلا يجوز للمرأة الحائض ان تقرأ القرآن آآ ايضاً الامر السابع الذي يمنعه الحيس يمنعه الحياة مسوأ المصحف لا يجوز ان تمس المصحف لقوله تعالى من السوء الا المطهر. المذهب عندنا لا يجوز مس مصحف الا على طهارة. من الحديث -

مس المصحف يعني لا يجوز ان تقرأ قرآن بلا مس ولا يجوز ان تمس المصحف. هل يجوز لنا ان نتمس تفسير او لا يجوز يجوز لها ان تمس التفسير حتى لو كانت كلمة التفسير اقل من كلمات القرآن نقول نعم حتى لو كانت كلمات التفسير اقل من كلمات القرآن فيجوز لها - 00:23:30

ان تمس التسمية ما سمي هذا التفسير فانه يجوز لها ان تمسه قال واللبت الامر الثامن للبس في المسجد يمنع لبسها في المسجد ولو كان بوضوء لا يحل ولا يجوز لها ان تلبث في المسجد - 00:23:51

ويباح للحائض ان تلبث في المسجد باشرطين الشرط الاول ان ينقطع الدم والشرط الثاني ان تتوضأ وهذا هو المذهب وفيه في الحقيقة بعض الناس او بعض النساء يسألون عن المحاضرات وعن - 00:24:15

يعني حضور الدروس في مسجد اذا حاضرت والمذهب لا يجوز الا اذا انقطع الدم يعني قبل ان تغتسل والقول الثاني في المذهب ان الحيض لا يمنع قال له اقف في المسجد - 00:24:38

اذا توصلت وامنت التلويث اذا توصلت وامنت التلويث اذا لم تلوث المسجد فيجوز لها ان تلبس في المسجد بشرط ان تتوضأ وقال رحمة الله ويوجب خمسة اشياء يجب الحيض يوجد في المرأة خمسة اشياء - 00:24:51

ويوجب عليها ايضا خمسة اولا البلوغ يحكم بانها ايش قد بلغت اه الثاني الغسل وذكرنا ان الغسل يجب ايش متى يجب الغسل ها بنزول الدم لكن يشترط لصحته انقطاع الدم انقطاع الدم - 00:25:13

ثالثا يوجب ايضا الحيض الاعتداد به الاعتداد بالحي فاذا ماتت المرأة مات الزوج والمرأة اه تحيس فانها تعتمد بايش بالحيل تعتمد بالحيض الا انه يستثنى من ذلك ها لو مات الانسان وامرته لو مات الانسان - 00:25:35

الاعتداد بالحيض نقول اولا اذا طلقها او فارقها ها فتعتمد بالحيض لكن لو مات عنها يستثنى من ذلك لو مات عنها فانها تعتمد بايش بغير الحيض باربعة اشهر وعشرة ايام - 00:26:04

قال والحكم ببراءة الرحم يعني انها اذا حاضرت في العدة يحكم ببراءة رحمة رحمةها من الذي فارقها لان العلة في مشروعية العدة في الاصل العلم ببراءة الرحم فاذا حاضرت - 00:26:20

فانه يحكم ببراءة رحمةها والاستبراء عندها خاص ها الاماء او ها بالایمان الخاص بالایمان للحرائر وهناك مسألة الحنابلة يقول فيها بالاستبراء لكنها فيها الطلاق. ستائي او لعل الموالي تذكرها - 00:26:38

قال والحكم ببراءة الرحم والكافارة هذا الامر الخامس. الكفاره هذه زيادة من المؤلف من الانقنان والكافارة بالوطء فيه الكفاره اذا وطى الزوج زوجته في اه الحيض فانه يجب عليه الكفاره وهذا خاص بما ايش - 00:27:04

اذا كان قبل انقطاع الدم قبل انقطاع الدم ولو يعني جامعها بحائل فانه يجب عليه الكفاره والكافارة قالوا هي دينار ودائما احنا نذكر ان الدينار يساوي كم اربعة غرام فاصلة خمسة وعشرين يعني اربعة غرام وربع - 00:27:30

اربعة غرام وربع من الذهب او نصفه على التخيير يعني مخير اما ان يخرج دينار او يخرج نصف دينار. فوصفه الفقراء والمساكين قالوا تقضي الحائض الصوم هذا بالاجماع للصلاۃ الا رکعتی الطواف ذكرناها لانه لا اخر لوقتها. قالوا ان - 00:27:53

الدم عادته عرف المستحاضة بانها التي جاوز الدم عادتها اذا كانت يعني عادتها سبعة ايام صارت تسعة ايام ف تكون مستحاضة او نقص او نقص عن ايش ها؟ لا المراد هنا ونقص عن اقل الحيض. او نقص عن اقل الحيض - 00:28:18

اذا جاوز الدم عادتها او نقص عن اقل الحيض تسمى حينئذ مستحاضة تسمى مستحاضة وفي هذه قد تابع المصنف يعني او مال الى ما ذهب اليه الانقنان قال سمي المستحاضة وعرفها بقوله التي ترى دما لا يصلح ان يكون حيضا ونفاسا - 00:28:45

اما المنتهى قال هي التي جاوز دمها اكثر الحيض المنتهى يقول انهم الصحابة هي التي جاوز دمها اكثر الحيض. طيب غيرها زادت عادتها فهذه او مثلا اعادتها الدم قبل ان تستكمل تسع سنين او اعادتها الدم بعد ان بلغت خمسين فهذا يسمونه دم ايش؟ فساد يسمونه دم

فساد - 00:29:07

واحكام دام الفساد متقاربة مع احكام المستحاضة رحم الله تتوضاً لوقت كل صلاة يعني لا تتوضاً لكل صلاة بل تتوضاً لدخول وقت كل صلاة وهذا اذا خرج - [00:29:29](#)

شيء اذا خرج منها دم هذا مستحاضة ويسمونها من حدثوا ايش دائم من حدثه دائم كذلك به سلس البول او سلس الريح فيتوضاً لوقت كل صلاة لما روى عدي ابن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاض تدع الصلاة ايام اقرئها ثم تغتسل وتصوم - [00:29:53](#)

وتصلبي وتتوظأ عند كل صلاة رواه داود والترمذى وغيرها غيره من الاحاديث غيره الاحاديث وذكرنا في شرح الدليل كلام يعني ابن رجب رحمة الله وانه يعني ضعف هذه الامر بالوضوء لكل صلاة ظعفها ابن رجب في - [00:30:22](#)  
فتح الباري ولذلك ذكرنا ان الشيخ ابن عثيمين رحمة الله قبل ان يموت تراجع عن هذا القول ويرى انه لا يجب الوضوء لوقت كل صلاة لا يجب وضوء الوقت في الصلاة - [00:30:45](#)

للمستحاضة ومنبه سلس البول لكن احتياط الانسان ان يتتوضاً حتى يخرج من الخلاف الكبير بين العلماء في هذه المسألة. قال وتصوم تصوم يعني لا تقطع عن الصيام بسبب الاستحاضة وكذلك تصلي - [00:31:00](#)

لكن تتوضاً لوقت كل صلاة ويكره وطؤها يكره وقف المستحاضة مكروه يكره وقف المستحاضة لوجود دم. وهذه رواية في المذهب والمذهب انه يحرم وطاً يحرط مستحاضة الا مع خوفي العنت منه او منها. والعن特 المراد به هنا ايش - [00:31:16](#)  
الزنا خوف الوقوع من الزنا فاذا خشي على نفسه ان يقول في الزنا يجوز له ان يطاً زوجته الحائض. حتى هي لو خشيت عن نفسها من الزنا يجوز لزوجها ان يضعها - [00:31:41](#)

كذلك يبحوطها للشبق الشديد كما في الاقناع قال رحمة الله واكثر ولا كفاره فيه لا كفاره للوطء فيه مع انه محرم ومع ذلك لا كفاره في وطاً المستحب. ثم اتكلم عن النفاس فقال واكثر مدة نفاس - [00:31:57](#)

والنفاس هو دم ترخيه الرحم مع الولادة وقبل الولادة بيومين او ثلاثة بيومين او ثلاثة بعلاقمة تدل على الولادة التالم وبعد الولادة الى تمام اربعين يوما من ابتداء خروج بعض الولد - [00:32:20](#)

دم ترخيه الرحم مع الولادة وقبل الولادة بيومين او ثلاثة فالدم الذي قبل الولادة يا احمد الدم الذي قبل الولادة بالنسبة للحامل بيوم او يومين هذا ايش؟ دم ايش دم نفاس يعني لا تصلي ولا تصوم. لكن هل يحسب الاربعين ولا يحسب - [00:32:43](#)

ها؟ هل يحسب الاربعين؟ ما يحسب لا يحسن الاربعين يعني الاربعين تحسب من بداية خروج ايش؟ بعض الولد. خروج بعض الولد ويثبت حكم النفاس بوضع ايش؟ متى يثبت حكم النفاس يا محمد - [00:33:07](#)

ها؟ بوضع ما يتبيّن فيه خلق الانسان واقل ما يتبيّن فيه او اقل ما يمكن ان يتبيّن فيه خلق انسان كم يوم واحد وثمانون يوما اقل مدة يتبيّن فيها خلق الانسان واحد وثمانون يوما وغالبها ثلاثة اشهر - [00:33:24](#)

وغالبها ثلاثة اشهر فاذا مثلا يا احمد ها حملت المرأة وهو ولدت بعد سبعين يوما واتهاه الدم هل هذا دم نفاس ها لماذا احسنت لانها اقل من ايش؟ واحد وثمانين يوم. اقل من واحد وثمانين يوم. طيب لو ولدت بعد مثلا ثلاثة وثمانين يوم - [00:33:47](#)

هل يحكم بان هذا الدم ده ابو نيفاس احسنت الى ايش؟ تبيّن نحن نقول اقل مدة يمكن ان يتبيّن احيانا ما يتبيّن ولن يتبيّن في اقل من واحد وثمانين يوم - [00:34:16](#)

لكنه بعد يمكن ان يتبيّن يمكن لا يتبيّن لكن الغالب انه يتبيّن بعد ثلاثة اشهر اذا استكمّل تسعين يوما فالغالب انه يتبيّن فيه خلق الانسان. وهل لهذا دليل لا يوجد له - [00:34:32](#)

مذهبها اه يجمع احدكم اربعين يوما نطفة ثم على قتل مثل ذلك ثم مضفة مثل ذلك. فهو بعد العلقة يبدأ التخلف. يعني اربعين واربعين ثمانين بعد الثمانين يبدأ ايش - [00:34:51](#)

التخلق رحمة الله كحيض نعم آاربعون يوما لحديث ام سلمة وهو خمسة الى النسائي كانت النساء تقعد على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم بعد انفاسه اربعين يوما والبقاء زمه - [00:35:15](#)

والنقاء ز منه. ز منه عندكم ز منه طهر هذا خبر النقاء اذا حصل نقاء بالنسبة للمستحاضة في الأربعين يوم فانه يحكم بأنه ايش طهر لكن قال يكره الوطء فيه قال لانه لا يؤمن من عود الدم. زمن الوطء - 00:35:33

يكره الوطء في زمن الطهر الذي حصل في الأربعين يوما وهو كحيف باحكامه حتى في وطا النساء ففيه الكفارة التي في وطئ الحائض الا انه يستثنى ثلاثة امور غير عده - 00:35:58

يعني لو طلقت المرأة وولدت لو طلقت المرأة بعد الولادة لان لو طلقت المرأة وولدت قضت عدتها لكن طلقت بعد الولادة في اثناء النفاس فهل يحسب النفاس من العدة؟ لا يحسب حتى ايش؟ ينتهي ثم تأتي ايش - 00:36:17

الحيضة فالنفاس يختلف عن الحيض في العدة ثانيا البلوغ. يعني النفاس لا يجب البلوغ لحصوله قبله بالحمل والمستثنى الثالث الذي لا يكون فيه النفاس كالحيض انه لا يحتسب بالنفاس على - 00:36:37

آ الزوج في مدة الایلاء لا يحتسب المولى يضرب له كم اربعة اشهر لا يحتسب منها مدة ايش النفاس بخلاف لو كانت الاربعة اشهر تحدى فيها فتحسب فيها مدة الحيض - 00:37:00

تحيد في الاربعة اشهر تحسب لكن لو مولي وولدت زوجته وهي نساء النفاس هذا مدة نفاس لا يحسب على المؤمن نعم اقرأ احسن الله اليكم قال رحمة الله كتاب الصلاة تجب على كل مسلم مكلف لا حائب ولا لبساء وعلى ولی صغير موهوب - 00:37:21

ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة تاركها تهاونا وكسل او جهد او جهة من وجوبها بعد الاستتابة ثلاثا فيهم. ولا تصح من مجنون وصغير غير مميز ايوه خلاص كتاب الصلاة في اللغة هي الدعاء واما في الشرع فهي اقوال وافعال مخصوصة - 00:37:47

مفتوحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم والصلاحة هي الركن الثاني من اركان الاسلام وهي واجبة بالاجماع نعم ولا استطيع كتاب السنة والاجماع وادلتها كثيرة ومشهورة - 00:38:16

قال رحمة الله تجب الصلوات الخمس على كل مسلم. شروط وجوب الصلاة تطلع ان يكون مسلما. واما الكافر فهل تجب عليه ولا تجب عليه ها يخاطب بها هو لكن هل يجب عليه ان يقضيها؟ اذا اسلم فعدم الوجوب هنا نفسره بأنه لا يجب عليه ان يقضيها اذا اسلم - 00:38:38

لكن هل يعاقب يوم القيمة على تركها ولا يعاقب؟ يعاقب قالوا لم نك من ايش؟ المصليون ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائنين فالكافر معاقبون. اذا الشرط الاول ان يكون مسلما. الشرط الثاني يكون مكلفا - 00:39:04

وهو العاقل البالغ حتى لو كان نائما او مغطى عقله بمرض او اغماء او دواء مباح او بمحرم اذا سكر مثلا فيجب عليه قال لا يكون او لا تكون المرأة حائضا ولا نساء - 00:39:21

ذكرنا ان الحائض والنساء لا الحيض يمنع وجوب الصلاة و فعلها يمنع فعلها فلا يجوز لها ان تصليها ويمنع وجوبها فلا يجب عليه ان تقضيها اذا طهرت. ثم قال وعلى ولائهم - 00:39:45

وعلى ولائهم صغير وعلى كما ذكرنا سابقا انها تفيد ايش؟ الوجوب وهذا يدل عليه حديث مشهور مروا ابناءكم بالصلاحة لسبعين وعلى صغير امره لسبعين ان يستكمل سبع سنين اذا استكمل سبع سنين ويشترط بصحة صلاته ما يشترط - 00:40:01

صحة صلاة الكبير يشترط لصحة صلاته ما يشترط لصحة صلاة الكبير الا في السترة على من سيأتي. وهل يثاب الصبي المميز على الصلاة او لا ها يثاب نعم يثاب الصبي على - 00:40:24

الصلاحة وعلى كل اعمال لكل عمل بر يعمله الصغير فانه يثاب عليه وفي ترغيب له ان يكثر من الاعمال الصالحة. وكما قال في اقناع فهو يكتب له ولا يكتب عليه - 00:40:46

وذكر الفروع قال ذكره الشيخ ذكر انه يثاب على اعمال البر قال في الفروع ذكره الشيخ يعني من ها ذكره الشيخ من مراده الشيخ في الفروع ها لا ها؟ الموفق - 00:41:02

اذا قال صاحب فروع الشيخ ذكره الشيخ ذكره الموفق ابن قدامة رحمة الله ذكره الشيخ في غير موضع يقول وذكره شيخنا ما المراد بشيء؟ قول شيخنا شيخ الاسلام ونقلها ايضا رحمة الله عن النووي في شرحه في شرح مسلم - 00:41:19

شرح حديث ايش؟ حج الصغير وانه يصحيحة طبعا قال وضربه عليها لعشر. يجب ايضا ان يضرره اذا استكملا عشر سنوات وجوبا ولكن الظرب هنا يضرب ايش؟ ضربا غير شديد ولا يزيد في كل مرة على عشر - [00:41:34](#)

ضربات لا يزيد في كل مرة على عشر ضربات ذكر بعض العلماء هنا ضرب الطالب كم يضرب الطالب من ضربة؟ لأن بعض الناس او بعض المدرسين يتسع في ضرب الطلاب. كم يضرب - [00:41:58](#)

الطالب في الفصل مثلا اذا شاغب او اذا لم يحل الواجب او ذكرها في العنقرى عن السيوطي ها لا ها ثلاث ضربات فقط قالوا يضرب ثلاث ضربات لا يجلسها واكيد راح - [00:42:13](#)

طيب ذكرها الشيخ العنجري في حاشيته على الروط نقلها عن السيوطي واخذها من ايش قالوا من ضمت جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم في غار ظمة كم ظمة - [00:42:37](#)

ثلاث مرات حتى يعني يعقل عنها وهذه قابلة للاجتهاد طبعا لكن هكذا ذكرها قال ويحرم تأخيرها يحرم تأخير الصلاة عن وقتها ويحرم ايضا تأخير بعضها تأخيرها تأخيرها كلها يحرم تأخير بعضها ايضا يحرم - [00:42:58](#)

الى وقت الضرورة هذا فيما لهو ايش؟ وقتان. ما هي الصلاة التي لها وقتان العشاء فلا يجوز تأخير العصر لوقت الضرورة ولا يجوز ان تؤخر آآ العشاء الى وقت - [00:43:21](#)

الضرورة الا انه استثنى من ذلك الصورتان يجوز فيها التأخير حتى يخرج الوقت ما هي الحالة الاولى ها ها اذا اشتغل بشرط الصلاة الذي يحصله في زمن قليل اذا اشتغل بشرط الصلاة الذي يحصله - [00:43:37](#)

بزمن قريب اما اذا كان هذا الشرط كان يكون مثلا عنده ماء يحتاج بحث يسيرها في بحث عن حتى لو خرج وقت لكن اذا كان بحث عنه سبطول ويمتد - [00:44:02](#)

حتى يخرج وقت ويطول فانه لا يجوز. الحالة الثانية التي يجوز في تأخير الصلاة عن وقتها حالة ايش هذا قهرا سببا ما اذا نوى الجمع اذا نوى الجمع عذر اذا نوى الانسان الجمع لعذر - [00:44:20](#)

فانه اذا نوى الجمع مثلما الظهر وقت ايش العصر فهنا اخرت صلاة الظهر الى خروج وقتهم او نوى جمع المغرب الى وقت ايش؟ العشاء قال ويقتل تالكها تهاونا وكسلنا اذا ترك الانسان الصلاة - [00:44:44](#)

اه تهاونا او كسلنا فانه يقتل. وذكرنا سابقا ان هل ترك الصلاة يعني تهاون كسلنا يكفر به الانسان ولا يكفر طاحوا يعني يكفر او لا يكفر او لا بشروط. الشروط الاول - [00:45:07](#)

ان يدعوه امام او نائبه الى فعلها نعم احسنت ان يتضايق يأبى ان يصلى حتى يتضايق وقت الصلاة الثانية عن الثاني ايضا فمثلا يدعى مثلما الظهر يقال له تعال صل - [00:45:35](#)

فيأبى ان يصلى ثم يدعى وقت العصر صل العصر فيابى يصلى حتى يتضايق وقت العصر عن اداء العصر فيه. يعني مثلا اذا كان العصر لها اربع دقائق لم يبقى الا مثلا - [00:45:54](#)

دقيقتان تضايق وقته العصر عنها عن فعل الصلاة في الدقيقتين فحينئذ يحكم بايش بكفره لكن هذا كما ذكرنا مختص بمن الحاكم والامام او من يلوبه من ينوب عن الامام اه هل يجب هل يكفر من يترك الصلوات الفائتة - [00:46:11](#)

يعني يصلى العصر ثم يترك المغرب ثم يصلى العشاء ثم يصلى الفجر ويترك الظهر وهكذا ها؟ هل يكفر ولا يكفر ها نعم لا يكفر حتى يترك جميع ايش الصلوات لكن بشرطين لكنشيخ الاسلام نبه على شيء مهم جدا بعض الناس يفرح - [00:46:33](#)

يقول ما في احد يدعو الان يعني اه اخوه مثلا عنده نسأل الله السلامة او ابنه او ابوه مثلا نسأل الله السلامة لا يصلى فيقول لا يكفر لانه ها يعني آآ لم يدعه الامام ولا نائبه - [00:46:58](#)

وهذا في الحقيقة انه ليس بكافر في ايش؟ في الظاهر لكن في الباطن هو كافر وهذا نبه عليهشيخ الاسلام في شرح العمدة ويحذر يعني بعض الناس يفرح يعني ما نقول الا انت كافر. انتبهوا لا احد يكفر احد. لكن نقول ان الذي يترك الصلاة - [00:47:14](#)

ولا يصليهما وان لم يدعو الامام فانه في الظاهر مسلم. لكنه عند الله عز وجل يحشر كما قالشيخ الاسلام مع هارون وقارون هذا كافر

كافر في الباطن يقول في الباطن اما في الظاهر فلا يكفر هذا التنبئه مهم جدا لشيخ الاسلام في شرح - [00:47:34](#)  
العمدة وقالوا ينبغي ان يحمل كلام الاصحاب المتأخرین عليه هكذا يقول اما الذي يعني يدعی مثل ما ذكرنا الى في الصلاة الاولى  
ويؤديه ثم يضيق وقت الثانية عنها هذا مثل ما قال شيخ الاسلام لا ينبغي ان يتوقف في ايش - [00:47:54](#)

في تکفیره لأن کیف یرى السیف فوق رأسه ويقول لن اصلی کیف هذا هل يتوقف في تکفیره له لكن كما ذکرت هو خاص بایش؟  
بالامام. وايضا لا یقتل الا اذا استتب کما سیأتی. او جحدا او جحدا لوجوبها. لو جحد وجوہها فانه - [00:48:10](#)  
یکفر فانه یکفر. والجحر والمنکر للحكم مع ايش؟ العند یکفر بعد الاستتابة بعد ان یطلب منه آیدعی يعني هذا الذي تركها تهاونا  
وكسلا یدعی الى فعلها ويستتاب یقال له تب الى الله عز وکذلك الجاحد الذي جحل وجوہها فانه یدعی الى نقرار بوجوبها - [00:48:30](#)

مع الشهادتين اذا استتب ثلثا يعني ثلاثة ايام فانه یقتل فيهما. فيهما یعود الى المسألتين. مسألة تارک للصلاۃ تهاون کسلا ومسألة  
الجاحد ليش لوجوبها الجرح بوجوبها. ثم قال لا تصح من مجنون وصغير. لا تصح الصلاۃ من الجنون - [00:48:57](#)  
بعد العقل واذا لم يوجد عقل فلا يوجد قصد ومن شر الصلاۃ النية وهذا لا یستطيع ان ینوی كذلك الصغير غير المميز فانه لا تصح  
الصلاۃ الذي اقل العمر واقل من آاسبع سنوات فلا تصح الصلاۃ - [00:49:22](#)

الا ان هناك عبادة تصح من غير مميز. ما هي العبادة الحج والعمراء. الحج والعمراء تصح من اه غير المميز نتوقف الى هنا والله تعالى  
اعلم وصلی الله على نبینا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [00:49:41](#) - [00:50:03](#)